



الموارد البشرية
والتنمية الاجتماعية



سعادة رئيس مجلس إدارة الجمعية الخيرية لرعاية الايتام بمنطقة تبوك
سلمه الله
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،،

تتمن وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية الجهود المباركة التي تبذلونها لتطوير القطاع غير الربحي في المملكة العربية السعودية، سائلين الله لكم دوام التوفيق والسداد.

وانطلاقاً من مبادرة حوكمة المنظمات غير الربحية (مكين) التي تبنتها الوزارة ممثلة في الإدارة العامة للإشراف و الحوكمة بوكالة التنمية الاجتماعية الساعية إلى حماية الجمعيات التعاونية و حوكمتها وتجويد ممارستها الإدارية والمالية، فقد انطلق مشروع زيارات الحوكمة لعام ٢٠٢٠م لتقييم الجمعيات الأهلية في معيار الالتزام والامتثال، ومعيار الشفافية والافصاح.

وإشارة إلى الزيارة الميدانية لفريق الحوكمة للجمعية فإننا نشكر فريق عملكم على التعاون لإنجاز الزيارة، كما نسعد بإرفاق تقرير الزيارة موضحاً فيه نتائج التقييم وعدداً من نقاط القوة وفرص التحسين الممكنة.

عليه فإننا نودّ من سعادتكم التفضل بما يلي:

أولاً: عرض التقرير على مجلس الإدارة في أقرب اجتماع للمجلس، وتزويدنا بمحضر الاجتماع الذي عُرض فيه التقرير وذلك خلال شهر من تاريخ إرسال التقرير.

ثانياً: الرفع بخطة الجمعية المعتمدة من مجلس الإدارة متضمنة برنامجاً للتحسين وتطوير الأداء وفق نتائج تقرير الحوكمة بهدف رفع كفاءة الجمعية في مجال التقرير.

ولكم جزيل الشكر،

مدير مركز التنمية الاجتماعية بتبوك

فايز بن جرى التريهاني

الموارد البشرية
والتنمية الاجتماعية

تقرير زيارة منظمة غير ربحية
وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية

الزيارة: ١٠ - ١٢ يونيو ٢٠١٨م
المنظمة: جمعية تنمية المجتمع

المنظمة: جمعية تنمية المجتمع

إخلاء مسؤولية

تؤكد وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية أن هذا التقرير هو تقرير إشراف داخلي بين الوزارة والجمعيات الأهلية ولا يحق نشره ولا يمثل التقييم الكامل لمدى التزام الجمعية بالحوكمة، بل يعكس واقع تقييم معياري الالتزام والامتثال، والشفافية والإفصاح لدى الجمعية، وفق تاريخ آخر زيارة للتقييم وفي حدود مجالات المعيار والشواهد المعطاة وقت التقييم.

كما تنوه الوزارة أن لها الحق الكامل في إضافة أو تعديل ما تراه مناسباً لتلك المعايير مستقبلاً مما قد ينعكس على الدرجات المقدمة للجمعية في هذا التقرير. والتأكيد بأنه لا يحق لأي جهة اتخاذ أي إجراء بناءً على درجة التقييم إلا بعد أخذ موافقة الوزارة.

تفاصيل الزيارة الميدانية

اسم المنظمة: الجمعية الخيرية لرعاية الأيتام بمنطقة تبوك

العنوان: 4115 شارع الأمير سلطان، حي العليا 2، تبوك

هاتف الجمعية: 966532005512

تاريخ الزيارة: 15 فبراير 2021 م

اسم مركز التنمية: تبوك

المنطقة: تبوك


نبذة عن المنظمة

سجلت الجمعية الخيرية لرعاية الأيتام بمنطقة تبوك في تاريخ 1437/07/11 هـ لدى وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية تحت رقم (750) وهي جمعية تسعى إلى رعاية وتأهيل الأيتام في منطقة تبوك ونقلهم من حالة الاحتياج إلى الاكتفاء والإنتاج..يبلغ عدد أعضاء مجلس إدارة الجمعية 9 أعضاء يرأسهم الأستاذ طلال عماش الفقير.

نتائج التقييم

نتائج المعايير

معيار الالتزام والامتثال



معيار الشفافية والإفصاح




معيار السلامة المالية



لم يتم قياسه

النتيجة العامة



* النتيجة العامة لا تشمل نتيجة معيار السلامة المالية

نتائج التقييم بحسب المؤشرات

مؤشرات معيار الالتزام والامتثال

| العدد | الدرجة المحققة | درجة المؤشر | المؤشرات | # |
|-------|----------------|-------------|--|----|
| 97% | 5.8 | 6.00 | اللائحة الأساسية | 1 |
| 88% | 17 | 19.50 | الجمعية العمومية | 2 |
| 78% | 25.25 | 32.50 | مجلس الإدارة | 3 |
| 100% | 5 | 5.00 | التزويج والمكاتب | 4 |
| 100% | 10 | 10.00 | المقرير | 5 |
| 0% | 0 | 8.50 | اللائحة الأساسية من المراقبة (مؤسسة جازم تمويل الأوقاف وعسور الأموال) | 6 |
| 100% | 5 | 5.00 | الأنشطة والمعالجات | 7 |
| 100% | 5.5 | 5.50 | الإيرادات والمصروفات والتملك | 8 |
| 100% | 4 | 4.00 | الولاية والسجلات | 9 |
| 100% | 4 | 4.00 | تكوين الحان | 10 |
| | 81.55 % | 100 | المجموع | |

مؤشرات معيار الشفافية والإفصاح

| العدد | الدرجة المحققة | درجة المؤشر | المؤشرات | # |
|-------|----------------|-------------|----------------------------|---|
| 90% | 18 | 20.00 | الوائح والأنظمة | 1 |
| 79% | 15 | 19.00 | بائعات القالمن على الجمعية | 2 |
| 63% | 7.5 | 12.00 | بائعات الجمعية | 3 |
| 100% | 21 | 21.00 | اهداف وازامج الجمعية | 4 |
| 0% | 0 | 17.00 | القوائم المالية | 5 |
| 100% | 11 | 11.00 | النموذج الشامل | 6 |
| | 72.50 % | 100 | المجموع | |

نتائج التقييم بحسب الممارسات

ممارسات معيار الالتزام والامتثال

| الدرجة المحققة | الدرجة | الممارسة | # | الدرجة المحققة | الدرجة | الممارسة | # |
|----------------|--------|---|----|----------------|--------|---|----|
| | 1.00 | إنشاء الفروع خارج المملكة | 19 | | 2.00 | وجود واعتماد اللائحة الأساسية | 1 |
| | 2.00 | إنشاء مكاتب للجمعية | 20 | 0.8 | 1.00 | محتويات اللائحة الأساسية | 2 |
| | 6.00 | التقارير السنوية | 21 | | 1.00 | شروط وأحكام وفتات عضوية الجمعية العمومية | 3 |
| | 4.00 | التقارير المالية الربعية | 22 | | 2.00 | التعديل على اللائحة الأساسية | 4 |
| 0 | 3.00 | وضع التدابير لتحديد مخاطر جرائم الإرهاب وتمويله والتقييم والتوثيق | 23 | 4 | 4.00 | اشتراكات الجمعية العمومية وسجل الأعضاء | 5 |
| 0 | 0.50 | السياسات والإجراءات لمكافحة جرائم الإرهاب وتمويله | 24 | | 1.00 | التغير في حالة الأعضاء | 6 |
| 0 | 2.00 | التقيد بنظام مكافحة غسل الأموال ووضع المؤشرات الدالة | 25 | | 8.00 | سلامة انعقاد اجتماعات الجمعية العمومية | 7 |
| 0 | 2.00 | إجراءات الاشتباه في جريمة غسل الأموال | 26 | 3 | 5.50 | اجتماعات الجمعية العمومية العادية | 8 |
| 0 | 1.00 | البرامج التوعوية الداخلية الوقائية من جرائم الإرهاب وتمويله | 27 | 1 | 1.00 | اجتماعات الجمعية العمومية غير العادية | 9 |
| | 4.00 | الترخيص وممارسة الأنشطة | 28 | 2 | 4.00 | اختصاصات مجلس الإدارة | 10 |
| | 1.00 | الأنشطة والفعاليات الدولية | 29 | 3.5 | 3.50 | لوائح وسياسات حوكمة الجمعيات | 11 |
| | 3.00 | جمع التبرعات ومصرف الأموال | 30 | 6 | 6.00 | المسؤوليات والصلاحيات المالية | 12 |
| | 0.50 | استقبال الإعانات من خارج المملكة | 31 | 2 | 4.00 | انتظام اجتماعات مجلس الإدارة | 13 |
| 1 | 2.00 | موافقة الجمعية العمومية على التملك | 32 | 4 | 4.00 | سياسات أعضاء مجلس الإدارة | 14 |
| 2 | 1.00 | حفظ الوثائق والسجلات | 33 | 3 | 4.00 | التوعية والتعريف لأعضاء مجلس الإدارة | 15 |
| | 2.00 | التدوين في سجلات الجمعية العمومية ومجلس الإدارة | 34 | 2.25 | 4.50 | تعيين المدير التنفيذي والمحاسب والمشرف المالي | 16 |
| | 1.00 | إصدار بطاقات عضوية الجمعية العمومية | 35 | 2.5 | 2.50 | انتخاب أعضاء مجلس الإدارة | 17 |
| | 4.00 | تكوين اللجان | 36 | 2 | 2.00 | إنشاء الفروع داخل المملكة | 18 |
| 81.55% | 100 | المجموع | | | | | |

ممارسات معيار الشفافية والإفصاح

| # | الممارسة | الدرجة | الدرجة المحققة |
|----|---|--------|----------------|
| 1 | نشر اللائحة الأساسية | 6.00 | |
| 2 | نشر اللوائح والسياسات المعتمدة | 14.00 | 12 |
| 3 | نشر بيانات أعضاء الجمعية العمومية واجتماعاتها | 4.00 | 1 |
| 4 | الإفصاح عن بيانات أعضاء مجلس الإدارة وتعارض المصالح لهم واللجان الدائمة | 7.00 | 6 |
| 5 | الإفصاح عن بيانات الإدارة التنفيذية والفروع | 5.00 | |
| 6 | الإفصاح عن الشواغر الوظيفية | 3.00 | |
| 7 | الموقع الإلكتروني للمنظمة وتحديثه | 5.00 | 2.5 |
| 8 | التعامل مع الشكاوى والاستفسارات | 5.00 | |
| 9 | عمليات قياس الرضا لأصحاب العلاقة | 2.00 | 0 |
| 10 | نشر الأهداف الاستراتيجية والتشغيلية | 7.00 | |
| 11 | نشر تقارير الأنشطة والبرامج | 5.00 | |
| 12 | نشر مبالغ المساعدات النقدية والعينية وأعداد المستفيدين | 7.00 | |
| 13 | تبليغ المستفيدين عن السياسات واللوائح عند نشرها أو تحديثها | 2.00 | |
| 14 | نشر التقارير المالية الربعية المعتمدة | 10.00 | 0 |
| 15 | نشر التقرير المالي السنوي المعتمد | 7.00 | 0 |
| 16 | توفير بيانات النموذج الشامل وتطابقه مع واقع الجمعية | 11.00 | |
| | المجموع | 100 | 72.5 % |



ملخص الزيارة

ملاحظات عامة:

- تمتلك الجمعية مقر ملائم لعملها ونشاطها
- تم تحضير كامل المستندات والمتطلبات قبل الزيارة
- تتوفر مساحة مواقف للسيارات أمام مقر الجمعية

أمثلة على الممارسات الجيدة داخل المنظمة:

- لدى الجمعية سجل متكامل ومحدث بأعضاء الجمعية العمومية، يشتمل على بيانات جميع الأعضاء وحالة اشتراكهم وسداد رسوم الاشتراك.
- تلتزم الجمعية العمومية العادية باختصاصاتها المحددة، وتراعي الضوابط الخاصة بالدعوات للاجتماعات من قبل مجلس الإدارة.
- التزم الجمعية العمومية بمتابعة مجلس الإدارة على تنفيذ قرارات وتعليمات الجمعية العمومية.
- توجد لدى الجمعية سياسات الحوكمة المطلوبة، ويتم اعتماد هذه السياسات من مجلس إدارة الجمعية.
- تقدم الجمعية تقرير سنوي مفصل عن القوائم المالية ومعتمد من مراجع الحسابات الخارجي والجمعية العمومية، تم رفعه للوزارة خلال المدة المطلوبة.
- تقدم الجمعية تقرير سنوي مفصل عن البرامج والأنشطة، تم رفعه للوزارة خلال المدة المطلوبة.
- يعد المشرف المالية التقارير المالية الربعية، ويتم عرضها على مجلس الإدارة لمناقشتها، ويتم تزويد الوزارة بنسخ منها.
- تلتزم الجمعية بإقامة برامجها وأنشطتها وفق ما يتطابق مع تصنيفها، وضمن النطاق الإداري المحدد لها.
- تحتفظ الجمعية في مقرها بسجلات المستفيدين والسجلات المطلوبة وملفات الحسابات والمراسلات، وبما في ذلم بيانات أعضاء الجمعية العمومية والعاملين في الجمعية.
- توفر الجمعية سجلا خاصا بوقائع جلسات مجلس الإدارة وأهم القرارات الصادرة منها.
- تنشر الجمعية لأئحتها الأساسية المعتمدة في موقعها الإلكتروني.
- توفر الجمعية نافذة لاستقبال الشكاوي والاستفسارات وتتفاعل معها وذلك من خلال موقعها الإلكتروني.
- تنشر الجمعية أهدافها الاستراتيجية والتشغيلية في منصاتها الإلكترونية المختلفة.

مجالات وفرص التحسين

- الالتزام بضوابط اجتماعات الجمعية العمومية العادية وتفعيل دورها بمناقشة جميع المسائل الخاصة بها.
- إجراء تقييمات لقياس رضا أصحاب العلاقة، وعرض نتائج هذه التقييمات على مجلس إدارة الجمعية لاتخاذ القرارات والتوصيات المناسبة.

المجالات التي تحتاج إلى التحسين الفوري/العاجل:

- ضرورة العمل على نظام رقابة داخلي معتمد من مجلس الإدارة لمراجعة أوامر وقرارات الصرف الداخلية ومراجعة تطابق قرارات الإدارة التنفيذية مع السياسات واللوائح الداخلية المعتمدة.
- العمل على نشر كافة اللوائح والسياسات المطلوبة في موقع الجمعية الإلكتروني.
- إكمال الإفصاح عن محاضر اجتماعات الجمعية العمومية ومحاضر فرز الأصوات في الموقع الإلكتروني للجمعية.
- الإفصاح عن القوائم المالية الربعية والسنوية في الموقع الإلكتروني.
- القيام بتحديث الموقع الإلكتروني للجمعية بشكل دوري ونشر بيانات التواصل مع الجمعية من خلاله.

الموارد البشرية
والتنمية الاجتماعية

